mroftalp htehaB ni knil muideM

2106- حكم الجمع بين طواف الإفاضة والوداع بطواف واحد - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وبارك فيكم فقول هذه السائلة ما حكم المرأة التي لم تقف لم تقف طواف الافاضة ونوت ذلك مع طواف لا بأس بذلك اذا اخر الحاج طواف الافاضة واداه عند السفر بنية الافاضة فانه يجزي عن الوداع لانه يصدق - 00:00:00

وعليه انه اخر عهده بالبيت. نعم - 00:00:20